القاعدة ما ثبت على خلاف القياس فغيره لايقاس عليه

أي أن ما ورد جوازه بالنص على خلاف القياس أي على خلاف القواعد العامة

فانه يبقى مقصورا على مورده ولا يجوز أن يطبق حكمه على شيء آخر يشبهه ما لم

يرد نص بتجويز ذلك الحكم فيه.